

## مرسوم رقم 22 لسنة 2025

بنقل اختصاص تنفيذ استكمال مشروع ميناء مبارك

الكبير إلى وزارة الأشغال العامة

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى الأمر الأميري الصادر بتاريخ 2 ذو القعدة 1445 هـ الموافق 10 مايو 2024م،
- وعلى المرسوم الصادر في 8 صفر 1399 هـ الموافق 7 يناير 1979 م في شأن وزارة الأشغال العامة،
- وعلى المرسوم رقم 240 لسنة 2012 بإنشاء جهاز تطوير مدينة الحرير (الصبيبة) وجزيرة بويان، المعدل بالمرسوم رقم 274 لسنة 2012، والمرسوم رقم 154 لسنة 2014،
- وبناء على عرض رئيس مجلس الوزراء،
- وبعد موافقة مجلس الوزراء،

رسمنا بالآتي

مادة أولى

يُنقل إلى وزارة الأشغال العامة الاختصاص المقرر في البند (4) من المادة الثانية من المرسوم رقم 240 لسنة 2012 المشار إليه، والمتعلق في متابعة الأعمال الخاصة بإنجاز وإدارة ميناء مبارك الكبير وتشغيله .

المحامي مسفر عايش

تُنقل الاعتمادات المالية المخصصة لإنجاز وإدارة ميناء مبارك الكبير وتشغيله إلى وزارة الأشغال العامة .

mesferlaw.com

مادة ثالثة

يُلغى كل حكم يخالف أحكام هذا المرسوم.

مادة رابعة

على الوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا المرسوم، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير الكويت

مشعل الأحمد الجابر الصباح

رئيس مجلس الوزراء

أحمد عبد الله الأحمد الصباح

صدر بقصر السيف في: 10 شعبان 1446 هـ

الموافق: 9 فبراير 2025 م